

Distr.: Limited
7 June 2013
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثالثة والعشرون

البند ١٠ من جدول الأعمال

المساعدة التقنية وبناء القدرات

إثيوبيا، أستراليا*، ألمانيا، إيطاليا، البرتغال*، بلجيكا*، بوتسوانا، تركيا*، جيبوتي*،
رومانيا، السويد*، الصومال*، فرنسا*، قبرص*، قطر، كرواتيا*، كوت ديفوار،
المغرب*، ملديف، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية*، النرويج*،
النمسا، اليمن*: مشروع مقرر

.../٢٣

تقديم المساعدة إلى الصومال في ميدان حقوق الإنسان

قرر مجلس حقوق الإنسان، في جلسته المعقودة في ... حزيران/يونيه ٢٠١٣، أن
يعتمد النص الوارد أدناه:

"إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بميثاق الأمم المتحدة وبالإعلان العالمي لحقوق الإنسان،

وإذ يسلم بأن السلم والأمن والتنمية وحقوق الإنسان هي الدعائم التي تقوم عليها
منظومة الأمم المتحدة،

وإذ يعيد تأكيد القرارات التي سبق له اتخاذها بشأن الصومال،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

وإذ يقدر التزام حكومة الصومال الاتحادية بعد عملية انتقال على مدى ثماني سنوات بالعمل على إرساء نظام حكم تمثيلي وأكثر استقراراً يركز تركيزاً خاصاً على تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها،

وإذ يسلم باستمرار بواعث القلق الخطيرة في مجال حقوق الإنسان والمجال الإنساني في الصومال،

وإذ يقدر تعاون حكومة الصومال الاتحادية مع الخبر المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في الصومال ومع منظومة الأمم المتحدة ككل،

وإذ يرحب ببعثة الأمم المتحدة الجديدة لتقديم المساعدة إلى الصومال وبولايتها المتمثلة في توفير الدعم لحكومة الصومال الاتحادية في تنمية قدراتها في مجال حقوق الإنسان ورصد الأوضاع في الصومال،

وإذ يشير إلى أن حكومة الصومال الاتحادية تعتمد اعتماد خريطة طريق متعلقة بحقوق الإنسان، وإذ يؤكد أهمية اعتمادها قبل أيلول/سبتمبر ٢٠١٣،

وإذ يرحب بقرار حكومة الصومال الاتحادية بإنشاء مديريتها العامة لحقوق الإنسان والأقليات وسيادة القانون داخل مكتب رئيس الوزراء،

وإذ يقدر التزام حكومة الصومال الاتحادية بإنشاء لجنة لحقوق الإنسان في الوقت المناسب،

وإذ يعيد تأكيد الالتزامات الدولية بدعم التقدم والتنمية في الصومال، كما تجلّى في مؤتمر الصومال المعقود في ٧ أيار/مايو ٢٠١٣ في لندن، وفي البيان الصادر عنه، مشيراً بالخصوص إلى الالتزام بإنشاء قوات أمن مستدامة تخضع للمساءلة وتحترم حقوق الإنسان، وبضمان حماية النساء والأطفال في حالات النزاع، وضمان وصول الجميع على قدم المساواة إلى نظام عدالة نزيه وفعال، وضمان سلامة الصحافة ووسائل الإعلام وحريتها،

وإذ يعيد أيضاً تأكيد البيان المشترك الذي وقعته الأمم المتحدة والصومال في ٧ أيار/مايو ٢٠١٣ بشأن التصدي على نحو مستدام للأسباب الجذرية للعنف الجنسي،

وإذ يشيد بالالتزام المتواصل والجوهرى لبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، وبما قدمته من تضحيات، وإذ يؤكد أهمية استمرار الجهود المبذولة في سبيل توفير التدريب في مجال حقوق الإنسان إلى قواتها وقوات الأمن الصومالية، بدعم من مكتب الأمم المتحدة لبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال،

وإذ يسلم بدور الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية في العمل على تحقيق السلم والاستقرار في الصومال،

وإذ يسلم أيضاً بدور المجتمع الدولي، في سياقات منها منظومة الأمم المتحدة، في تيسير التقدم والتنمية في الصومال عن طريق توفير الدعم المنسق إلى الصومال، وخاصة في دعم تنفيذ خريطة الطريق الخاصة به والمتعلقة بحقوق الإنسان وتسهيل رصد فعاليتها،

١- يقرر أن يعقد، في دورته الرابعة والعشرين، وفي حدود الموارد المتاحة، حواراً تفاعلياً رفيع المستوى وقائماً بذاته بهدف بحث الكيفية التي يمكن بها لجميع الجهات المعنية أن تعمل بفعالية من أجل تنفيذ خريطة الطريق وإعمال حقوق الإنسان في الصومال؛

٢- يقرر أيضاً أن يدعو إلى الحوار التفاعلي رفيع المستوى المذكور آنفاً مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وممثلاً رفيع المستوى لحكومة الصومال الاتحادية والممثل الخاص للأمين العام المعني بالصومال والخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في الصومال وممثلين سامين لوكالات الأمم المتحدة المختصة وجهات معنية أخرى؛

٣- يطلب إلى المفوضية السامية أن تقدم ملخصاً للاستنتاجات الرئيسية المستخلصة من الحوار رفيع المستوى والمتعلقة بكيفية ضمان الفعالية القصوى للمساعدة التقنية وغيرها من أشكال المساعدة في تنفيذ خريطة الطريق على الصعيد الوطني والمحلي في الصومال.